

تاج العروس من جواهر القاموس

" وذاتِ أَرْوَاقٍ كَأَثْنَاءِ الطَّاقِ وهو مجاز . والأَرْوَاقُ من العَيْنِ :
جَوَانِبُهَا قالَ الطَّبْرِمَاحُ : .

عَيْنُكَ غَرِبَ بِشَدَّةِ أَسْبَلَاتِهِ ... أَرْوَاقُهَا من كَيْفِ أَخْصَامِهَا ويُقالُ :
أَسْبَلَاتُ أَرْوَاقُهَا أَي : سَالَتْ دُمُوعُهَا وهو مجاز وأما قَوْلُ الْأَعَشَى : .
ذاتِ غَرْبٍ تَرْمِي الْمُقَدِّمَ بِالرَّدِّ ... فَإِذَا مَا تَلَاقَتِ الْأَرْوَاقُ ففيه ثلاثةُ
أَقْوَالٍ قِيلَ : أَرَادَ أَرْوَاقَ اللَّيْلِ وقِيلَ : الْأَجْسَادُ إِذَا تَدَافَعَتِ فِي
السَّيْرِ وقِيلَ : أَرَادَ بِهَا الْقُرُونُ .

ورَوَّقُ الفَرَسِ : الرَّمْحُ الَّذِي يَمُدُّهُ الْفَارِسُ بَيْنَ أُذُنَيْهِ وذلكَ الْفَرَسُ
أَرْوَقُ فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ فَرَسُهُ ذَلِكَ فهو أَجَمٌ .

والرَّوَاقُ ككِتَابِ وَغُرَابٍ وعلى الأولِ اقْتَصَرَ الْجَوْهَرِيُّ وغيرُهُ : بَيْتٌ
كَالْفُسْطَاطِ يُحْمَلُ عَلَى سِطَاعٍ وَاحِدٍ فِي وَسْطِهِ قَالَهُ اللَّيْثُ أَوْ سَقْفُ فِي
مُقَدِّمِ الْبَيْتِ نقله الْجَوْهَرِيُّ وقِيلَ : هو سِتْرٌ يُمَدُّ فِي دُونَ السَّقْفِ وقالَ
أَبُو زَيْدٍ : رُواقُ الْبَيْتِ : سِتْرَةٌ مُقَدَّمَةٌ مِنْ أَعْلَاهُ إِلَى الْأَرْضِ وَكِفَاؤُهُ :
سِتْرَةٌ أَعْلَاهُ إِلَى أَسْفَلِهِ مِنْ مُؤَخَّرِهِ وَسِتْرُ الْبَيْتِ : أَصْغَرُ مِنَ الرَّوَاقِ وَفِي
الْبَيْتِ فِي جَوْفِهِ سِتْرٌ آخِرٌ يُدْعَى الْحَجَلَةَ وقالَ بَعْضُهُمْ : رُواقُ الْبَيْتِ :
مُقَدِّمُهُ وَكِفَاؤُهُ : مُؤَخَّرُهُ وَخَالَفَتْهُ : جَانِبَاهُ ج : أَرْوَاقَةُ وَفِي الْكَثِيرِ :
رُوقٌ بِالضَّمِّ قالَ سَيِّبَوَيْهٌ : لَمْ يَجْزِ ضَمُّ الْوَاوِ كَرَاهِيَةً لِلضَّمَةِ فَبَدَّلَهَا
وَالضَّمَّةَ فِيهَا . والرَّوَاقُ : حَاجِبُ الْعَيْنِ وَلَهَا رُواقانِ عَنْ ابْنِ عَبَّادٍ .
والرَّوَاقُ مِنَ اللَّيْلِ : مُقَدِّمُهُ وَجَانِبُهُ نَقْلَهُ ابْنُ سَيِّدِهِ وَأَنْشَدَ : .
" يَرِدُّنَ وَاللَّيْلُ مُرِمٌ طَائِرُهُ .

" مُرْخِي رُواقَهُ هُجُودٌ سَامِرُهُ وَيُرْوَى " مُلَقَّى رُواقَهُ " . وَالذَّعْجَةُ
تُسَمَّى رُواقاً وَتُشْلَى لِلْحَلَابِ فيُقالُ : رُواقُ رُواقٍ قالَ ابْنُ عَبَّادٍ : وَإِنْ
تَسَمَّى بِهِ إِذَا كَانَتْ الرَّوْقَاءُ . وَكَشَدَّادٍ : رَجُلٌ مِنْ عُقَيْلٍ هو الرَّوَّاقُ
بْنُ مَالِكِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ خَفَاجَةَ ابْنِ عُقَيْلٍ مِنْ وَلَدِهِ : جَابِرُ بْنُ عَبْدِ
اللَّهِ ابْنِ جَابِرِ بْنِ الْحُرِّ بْنِ الرَّوَّاقِ يُعَدُّ فِي التَّابِعِينَ . والرَّاوُوقُ :
المَصْفَاةُ وَرُبَّمَا سَمَّوُا الْبَاطِيَةَ رِاوُوقاً . وقالَ اللَّيْثُ : الرَّاوُوقُ :
نَاجُودُ الشَّرَابِ الَّذِي يُرْوَقُ بِهِ فيُصَفَّى وَالشَّرَابُ يَتَرَوَّقُ مِنْهُ مِنْ غَيْرِ

عَمْرٍ . قلتُ : وقد تَقَدَّسَ مَ في موضِعِهِ أَنَّ الناجُودَ هي الباطِيةُ قال
العِبَادِيُّ : .

قَدَّسَ مَتَّهٌ عَلَى عُقَارٍ كَعَيْنٍ ال ... دَّيْكَ صَفَّي سُلَافَهُ الرَّاوُوقُ وقالَ ابنُ
الأَعْرَابِيِّ : الرَّاوُوقُ : الكَأْسُ بَعَيْنُهَا قالَ شَمْرُ : خَالَفَ ابنُ الأَعْرَابِيِّ -
أَي : في ذلك - جَمِيعُ النَّاسِ .

وفي المُحْكَم : رَيِّقُ الشَّبابِ وغيره بالفَتْحِ ورَيِّقُهُ ككَيِّسٍ أَي : أَوَّلُهُ
قالَ البَعِيثُ : .

مَدَحْنَا لَهَا رَيِّقَ الشَّبابِ فَعَارَضَتْ ... جَنَابَ الصَّبَا في كَاتِمِ السِّرِّ
أَعْجَمًا وَيُقَال : فَعَلَّاهُ في رَوْقٍ شَبَابِهِ ورَيِّقٍ شَبَابِهِ أَي : في أَوَّلِهِ
وأَصْلُهُ رَيِّوْقٌ فَيُعْمَلُ فَأُدْغِمَ ورُبَّمَا يُخَفَّفُ كَهَيِّنٍ وَهَيِّن .

وقالَ ابنُ عَبَّادٍ : قِيلَ : الرَّيِّقُ : أَنَّهُ يُصَيَّبُكَ مِنَ المَطَرِ يَسِيرُ وهو من
الأَضْدَادِ أَي : مع قولِهِم رَيِّقُ كُلِّ شَيْءٍ : أَوَّلُهُ .

وغلَّامانُ رُوقَةٌ بالضم : حِسانُ جَمْعُ رائِقٍ كِفَارِهِ وفُرْهَةٌ وصاحبٌ وصُحْبَةٌ
وهو مِن راقِ الشَّيْءِ : إِذا صَفَا وقالَ الفَرَّاءُ : غُلَامُ رُوقَةٌ وجَمَلُ رُوقَةٌ
وجارِيَةٌ رُوقَةٌ أَيضاً وكذا ناقةٌ رُوقَةٌ وكذلك نُووقُ رُوقَةً قالَ : .

" تَرْمِيهِمْ بِبِكَرَاتٍ رُوقَهُ أَزْشَدَهُ ابنُ الأَعْرَابِيِّ إِلَّا أَزَّهُ قالَ :
رُوقَةٌ هُنا جَمْعُ رائِقٍ وقالَ ابنُ سَيدَه : فَأَمَّا الهاءُ عِنْدِي فَلتَأْزِيثُ
الجَمْعِ